

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/43/860
30 November 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٦٨ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد فيرخيليو أ. ريبس (الغلبين)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٣/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها ٢ المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ، أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة إليها ، وهي البنود من ٥١ إلى ٦٩ و ١٣٩ و ١٤١ و ١٤٥ . وقد جرت المداولات بشأن تلك البنود في الجلسات من ٣ إلى ٢٥ المعقودة في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/43/PV.3-25) . وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود واتخاذ اجراء بشأنها في الفترة بين ٣ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/43/PV.26-43) .

٤ - وفيما يتصل بالبند ٦٨ ، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة الاولى :

(١) تقرير اللجنة المختصة للمحيط الهندي (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الامم المتحدة ، يحيل بها نصوص الوثائق الختامية التي اعتمدها مؤتمر وزراء الخارجية لبلدان حركة عدم الانحياز ، المنعقد في نيقوسيا في الفترة من ٥ الى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ (A/43/667-S/20212) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لزمبابوي لدى الامم المتحدة ، يحيل بها نص البلاغ الختامي لاجتماع وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز ورؤساء وفودها الى الدورة الثالثة والاربعين للجمعية العامة المنعقد في نيويورك في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (A/43/709) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ ، موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية الديمقراطية الالمانية لدى الامم المتحدة (A/43/741) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار الذي أوصت به
اللجنة المختصة للمحيط الهندي

٥ - في الجلسة ٢٦ المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل سري لانكا ، رئيس اللجنة المختصة للمحيط الهندي ، تقرير اللجنة المختصة الذي تضمن في الفقرة ١٩ منه مشروع قرار .

٦ - وفي هذا الصدد ، قدم الامين العام بيانا بالاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.1/43/L.73) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٢٩ (A/43/29) .

٧ - وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة ، بدون تصويت ، مشروع القرار الوارد في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (انظر الفقرة ٨) .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

٨ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، الوارد في قرارها ٢٨٢٢ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ، وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٢٩٩٢ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٠٨٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥٩ ألف (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٤٦٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٨٨/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٨٦/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ و د ١ - ٢/١٠ المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨ و ٦٨/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٨٠/٣٤ ألف وباء المؤرخين في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٥٠/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٩٠/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ و ٩٦/٣٧ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٨٥/٢٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٤٩/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١٥٣/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٨٧/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٣/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ والقرارات الاخرى ذات صلة ،

وإذ تؤكد من جديد أن إقامة مناطق سلم في مختلف مناطق العالم في ظل ظروف مناسبة تتولى الدول المعنية في المنطقة تحديدها بوضوح وتقريرها بحرية ، مع مراعاة خصائص المنطقة ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، وتتطابق مع القانون الدولي ، هو أمر يمكن أن يسهم في تدعيم أمن الدول الواقعة داخل هذه المناطق وفي تدعيم السلم والامن الدوليين ككل ،

وإذ تشير كذلك إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلقية^(٣) ،

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها بأن اتخاذ اجراء محدد لبلوغ الاهداف المحددة في اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم سيسهم بدرجة كبيرة في تدعيم السلم والامن الدوليين ، فضلا عن تعزيز استقلال دول المنطقة وسيادتها وسلامتها الاقليمية وتنميتها السلمية ،

واقترعها منها بأن التطورات المشجعة الحادثة في العلاقات الدولية ، والتي يمكن أن تكون ذات آثار مفيدة للمنطقة ، ينبغي أن تيسر التوصل إلى اتفاق بشأن هذا الإجراء ،

وإذ هي مقتنعة أيضا بأن الوجود العسكري المستمر للدولتين العظميين في منطقة المحيط الهندي يضيف ، بالنظر إليه في سياق المواجهة القائمة بينهما ، طابع الإلحاح على الحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية للتوصل في وقت مبكر إلى أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإذ هي مقتنعة كذلك بأن المناخ السياسي والامني في منطقة المحيط الهندي اعتبار هام يتصل بمسألة عقد مؤتمر المحيط الهندي في كولومبو على وجه السرعة وأن مواصلة تخفيف حدة التوتر في المنطقة يعزز احتمال نجاح هذا المؤتمر ،

وإذ تضع في اعتبارها أن إنشاء منطقة سلم يتطلب تعاونا واتفاقا فيما بين دول المنطقة لكفالة ظروف السلم والامن داخل المنطقة ، حسب المرتضى في إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإذ تشير إلى مقرر اللجنة المخمسة القاضي ببذل كل جهد ، بالنظر إلى المناخ السياسي والامني في منطقة المحيط الهندي والتقدم المحرز في التوفيق بين الآراء ، من أجل الانتهاء من جميع الاعمال التحضيرية المتعلقة بالمؤتمر ، بما في ذلك موعد انعقاده ، وفقا لاساليب عملها المعتادة ،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ،

الملحق رقم ٤٥ (A/34/45 و Corr.1) .

وإذ تلاحظ أنه وفقا للقرار ٤٣/٤٣ ، قدّمت اللجنة المخصصة إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة ، التي هي الدورة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح ، تقريراً^(٣) اعتمد بتوافق الآراء ، وحثّت اللجنة المخصصة الجمعية العامة على أن تؤكد من جديد تأييدها التام لتنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإذ تلاحظ كذلك أن اللجنة المخصصة طلبت إلى الأمين العام أن يواصل مدّها بجميع المساعدات اللازمة لتيسير تكثيف أعمال اللجنة لتنفيذ الولاية الممنوحة بها ولتمكينها من إكمال أعمالها التحضيرية المتبقية من أجل عقد المؤتمر في وقت مبكر ، حسبما دعت إليه الجمعية العامة مرارا ، ولاسيما في قرارها ٤٣/٤٣ ،

١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٤) ؛

٢ - تؤكد من جديد تأييدها التام لبلوغ أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ؛

٣ - تكرر تأكيد قرارها بعقد مؤتمر المحيط الهندي في كولومبو ، وتشدد عليه ، باعتباره خطوة ضرورية لتنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، وهو الإعلان المعتمد في عام ١٩٧١ ؛

٤ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة على النحو المحدد في القرارات ذات الصلة ، وتطلب من اللجنة أن تكثّف أعمالها فيما يتعلق بتنفيذ الولاية الممنوحة بها ؛

٥ - تلاحظ مع الارتياح أنه فيما يتعلق بتنفيذ الولاية الممنوحة باللجنة المخصصة ، بما فيها الأعمال التحضيرية اللازمة لعقد المؤتمر ، حسبما

(٣) المرجع نفسه ، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة ، الملحق رقم ٥ (A/S-15/5) .

(٤) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢٩ (A/43/29) .

دعت إليه القرارات ذات الصلة التي أوصت اللجنة باتخاذها واتخذتها الجمعية العامة بتوافق الآراء ، أحرز الفريق العامل التابع للجنة المختصة تقدماً في اجتماعاته التي عقدها في أثناء دورات اللجنة المعقودة في عام ١٩٨٨ ؛

٦ - تحث اللجنة المختصة علي تكثيف مناقشاتها للمسائل الموضوعية والمبادئ ، بما فيها تلك التي حددها رئيس الفريق العامل في تقريره المؤرخ في ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٨^(٥) بهدف صياغة العناصر التي ربما تراعى فيما بعد أثناء إعداد مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر ؛

٧ - تطلب من اللجنة المختصة أن تعقد في أثناء النصف الأول من عام ١٩٨٩ دورتين تحضيريتين تستغرق الأولى منهما أسبوعاً والثانية أسبوعين ، من أجل إتمام الأعمال التحضيرية المتبقية المتعلقة بمؤتمر المحيط الهندي بغية التمكين من عقد المؤتمر في كولومبو في عام ١٩٩٠ بالتشاور مع البلد المضيف ؛

٨ - تلاحظ أن اللجنة المختصة ستواصل ، أثناء دورتيها التحضيريتين في عام ١٩٨٩ ، إبقاء ضرورة تنظيم أعمالها بمزيد من الفعالية قيد الاستعراض ، وذلك كي تتمكن من الوفاء بولايتها ؛

٩ - تقرر أن تحتفل اللجنة المختصة بالذكرى السنوية العاشرة لاجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية الذي عُقد في تموز/يوليه ١٩٧٩ ، وذلك في أثناء دورتيها التحضيريتين في عام ١٩٨٩ ؛

١٠ - تطلب من رئيس اللجنة المختصة أن يواصل مشاوراته بشأن قيام الدول التي هي أعضاء في الأمم المتحدة وليست أعضاء في اللجنة بالمشاركة في أعمال اللجنة ، وذلك بغرض حسم هذه المسألة في أقرب موعد ممكن ؛

١١ - تطلب من رئيس اللجنة المختصة أن يتشاور مع الأمين العام ، في الوقت المناسب ، بشأن إنشاء أمانة للمؤتمر ؛

١٢ - تطلب من اللجنة المختصة أن تقدّم تقريراً وافياً عن تنفيذ
هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام الاستمرار في تقديم كل المساعدات
اللازمة إلى اللجنة المختصة ، بما فيها توفير المحاضر الموجزة ، وذلك
تقديراً لمهمتها التحضيرية .
